تساؤلات حول شروط القراءات والبحث عن إجابات لها

د.إبراهيم أحمد إسماعيل

أستاذ مساعد بقسم القراءات

كلية أصول الدين – جامعة أم درمان الإسلامية

جمهورية السودان

من ٤٧٥ إلى ٥١٨

تساؤلات حول شروط القراءات ، والبحث عن إجابات لها

مستخلص البحث :

كانت القراءات في الصدر الأول يتناقلها القراء مشافهة دون الحاجة إلى اشتراط شروط، ثم حدثت في نهاية القرن الثالث ظواهر سالبة حتّمت على علماء القراءات الكبار أن يضعوا ضوابط أو شروطا للحد من تلك الظواهر السالبة، فوضعوا لذلك ثلاثة شروط هي : ١.صحة الإسناد. ٢. موافقة المصحف العثماني. ٣. موافقة وجه من أوجه النحو العربي.

لكن تساؤلات ملحة من الدارسين في هذا المجال ظلت تُطرح وتبحث عن إجابات شافية؛ ومن هذه التساؤلات هي : لماذا اشترط العلماء هذه الشروط؟ ومتى كان بداية اشتراطها؟ ومن أول من إشترطها وهل اتفق الجميع عليها؟ وهل هي صارمة شاملة أم هنالك جزئيات خرجت عنها؟ وما العمل إذا خرجت عنها بعض الجزئيات؟ الباحث يحاول الإجابة على هذه التساؤلات .. مستعينا بالله تعالى .

ABSTRACT

The Quran readings have been transferred orally within the readers with need for conditions. But by the end of the third century some negative phenomena appeared make it mandatory for the big scientists' to put conditions and regulations in order to limit these phenomena; then they come out with these three conditions:

1- The accuracy of the attribution.

2- Correspondence to the Osman's Moshaff.

3- Correspondence to the right Arabic grammar.

But some of students urgent questions has been asked and look for the satisfactory answers such as: Why the scientist put these conditions? When it has been putted? Who is the first one talk about it? Are they acceptable by everyone? Are they strict and comprehensive, or there are some parts get out of It? And what is the solution if some of the parts get out of these conditions?! The researcher is trying to answer all these questions with the aid of Allah.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على عبده محمد صلى الله عليه وسلم ليكون معجزته الخالده على مر الدهور والأعوام، وخصّه من بين الكتب المنزلة بخصائص لاتحصى ولا تعدّ ليكون كلمته الأخيرة والخاتمة لهداية البشرية، وإخراجها به من الظلمات إلى النور ، والسموّ والعلوّ بها إلى آفاق الحضارة والرقي والتقدم، أنزله سبحانه بعد أن تجاوزت البشرية طور طفولتها وبلغت طور الكمال العقلي ، وأصبحت جديرةً بالانتقال بها من إقناعها برسالات الرسل بالمعجزات الحسّية إلى خطابها بمعجزة عقلية علمية ضمّنها سبحانه من الاشارات والدلالات العلمية مايساير تطورها الي نهاية الدنيا ؛ هذه المعجزة هي القرآن الكريم الذي هو معجز بجميع جوانبه ، ومن ذلك تعدد ألفاظه التي يقرأ بها ، وهي علي كثرتها وتعددها لا تتعارض ولا تتناقض بل يصدق بعضها بعضاً ويعين بعضها علي فهم بعض ، هذه الألفاظ هي التي تسمّي الآن بالقراءات ، وهي ألفاظ توقيفية ، أنزلها الله على رسوله الكريم ، وأمره أن يقرئها أصحابه الكرام ، فأخذوها عنه بكل أمانة وصدق ودقة ، ثم أقرءوها مَن بعدهم من التابعين، ثم أقرأها التابعون مَن بعدهم بذات المواصفات ، واستمر الحال علي ذلك إلى نهاية القرن الثاني – تقريبا - وفي القرن الثالث كَثُر القراء وازدادت أعدادهم وبدأت تظهر ظواهر سيئة أثارت حفيظة المحققين ، من هذه الظواهر: قلة الضبط عند بعض القراء ، ومنها الابتداع في القراءة لتأييد المذهبية، ومنها اتجاه بعض القراء للقراءة بما تجيزه العربية وإن لم يثبُت نقلاً!!

هذه الظواهر أزعجت أهل التحقيق والضبط من المقرئين الكبار، فاضطرتهم إلى وضع ضوابطَ يحدّون بها من تفشّي هذه الظواهر وانتشارها، حرصا منهم على هذا الكنز العظيم من أن تمتد إليه أيدي العابثين والمتهاونين، هذه الضوابط أسموها : شروطَ القراءة أو أركان القراءة عند بعضهم _ ولا مشاحة في المصطلحات كما يقول أهل العلم ،وهي عند أكثرهم ثلاثة:

١. صحة النقل.

٢. موافقة رسم المصاحف العثمانية ولو احتمالا.

٣. موافقة وجه من أوجه النحو ولو غير مشهور.

ذكر هذه الشروط كبار أئمة القراءة منهم :

الإمام مكي بن أبي طالب[١] حيث قال :" فإن سأل سائل فقال ما الذي يقبل من القراءات الآن فيقرأ به؟ وما الذي يقبل ولا يقرأ به؟ وما الذي لا يقبل ولا يقرأ؟ فالجواب أن جميع ما روى من القراءات إلى ثلاث وهي:

أن ينقل عن الثقات إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعا، ويكون موافقا لخط المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث قرئ به، وقطع على مغيّبه وصحته وصدقه؛ لأنه أُخذ عن إجماع من جهة موافقته المصحف، وكفر من جحده"[٢].

ومنهم الإمام المحقق ابن الجزري[٣] ، ذكره نثرا في كتابه النشر، وذكره نظما في منظومته القيمة طيبة النشر فقال:

كل ما وافق وجهَ نحوي وكان للرسم احتمالا يحوي
وصح إسنادا هو القرآن فهذه الثلاثة الأركان

---

[١] الإمام : مكي بن أبي طالب ، واسم أبي طالب : حموش بن محمد بن مختار ، الإمام أبو محمد القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي العلامة المقرئ ، ولد سنة ٣٥٥هـ ... وقرأ القراءات على أبي الطيب بن غلبون وابنه طاهر ...كان رحمه الله من أهل التبحر في علوم القرآن والعربية، وحسن الفهم والخلق و الدين والفقه، كثيرُ التأليف في علوم القرآن، محسناً مجوداً عالماً بمعاني القرآن و القراءات ، توفي سنة ٤٣٧هـ . رحمه الله.

- الذهبي : معرفة القراء الكبار الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م : تحقيق طالب العلم : أبي عبد الله محمد حسن الشافعي ص ٢٢٠.

[٢] الإبانة في أصول القراءات تحقيق د. عبد الفتاح شلبي الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م – ص ٥٧.

[٣] الإمام محمد بن محمد بن محمد بن الجزري : ترجم لنفسه في كتابه غاية النهاية فقال : ولد سنة ٧٥١هـ طوف في البلاد، جمع الأسانيد ولقى عددا كبيرا من المشايخ، ألف النشر، وطيبة النشر والدرة وغيرها توفي ٨٣٣هـ.

- غاية النهاية للمؤلف نفسه، الطبعة الأولى سنة ١٣٥٢هـ / ١٩٣٣م – نشر ج . برجستراسر ج٢ ص٢٤٧.

وحيثما يختلّ ركنا أثبتِ شـذوذه لو أنه في السبعة[1]

وقد قبلها أهل تخصص القراءات وانتشرت بينهم، غير أن المُعايش للقراءات وأهلها تدريساً، وإشرافاً ومناقشةً، يجد نفسه أمام تساؤلات ملحّة حول هذه الشروط ، فمن هذه التساؤلات أسئلة مباشرة وُجهت إلينا من طلاب القراءات، بل ومن بعض أساتذتها، ومنها أسئلة ملحوظة غير مباشرة حول هذه الشروط، تظهر في شكل تخبّطات وارتباكات في ثنايا الرسائل والبحوث المقدمة من طلاب القراءات لنيل الدرجات والترقيات ، عندما يتعرضون لهذه الشروط في أثناء بحوثهم ورسائلهم، وإنني شخصيا وُجّهَت إليّ تساؤلات حولها، كما لاحظت تلك التخبّطات في فهم تلك الشروط عند إشرافي على رسائل عديدة لدرجة التخصص الأول " الماجستير" مما جعلني على قناعة تامة بأن هذه التساؤلات المباشرة وغير المباشرة لابد من بحثها وإيجاد إجابات شافية كافية لها، حتى يكتمل فهمهم لها، ومن ثَمّ تفهيمهم لمن بعدهم، هذا أمر أراه واجباً محتّماً عليّ. وهذه التساؤلات هي:

1. لماذا اشترط الأئمة هذه الشروط؟
2. ومتى كان اشتراطها ومن أول من اشترطها؟
3. وهل اتفق جميع الأئمة عليها؟
4. وهل هي جامعة ومانعة؟ أو بمعنى آخر هل هي استقراء تام أم ناقص؟
5. وماذا نفعل إذا وجدنا مسائل خرجت عنها وهي في المتواتر؟

وسوف أجعل إن شاء الله - كل سؤال من هذه الأسئلة مبحثا - ثم اختمها بخاتمة تكون نتيجة لما توصلت اليه من البحث . وأسأل الله سبحانه العون و السداد.

منهجي في هذا البحث :

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الإستقرائي الوصفي التحليلي وهو كالآتي :ـ

---

[1] متن طيبة النشر في القراءات العشر – الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة ص٢٩.

١. قسمت الموضوع إلى خمسة مباحث وخاتمة هي نتائج البحث .

٢. ضبط الآيات القرآنية بالشكل ونسبتها إلى سورها وبيّنت أرقامها .

٣. خرّجت الأحاديث الواردة في البحث وبيّنت مصادرها .

٤. وثّقتُ الإقتباسات التي استشهدتُ بها ، وذلك ببيان مصادرها في الهامش مع ما يلزم من شروط التوثيق .

٥. ترجمتُ لمعظم الأعلام الذين وردت أسماؤهم في أثناء البحث مع بيان مصادر تلك التراجم .

٦. تركتُ الترجمة لبعض الشخصيات اعتماداً على شهرتهم وطلباً للإيجاز والإختصار ، وذلك مثل أئمة القراءات ورواتهم ، ومشاهير المحدّثين .

٧. جعلت فهرساً للأعلام الذين ترجمت لهم وفهرساً للمراجع مبيّناً في كل ذلك مايلزم من التوثيقات .

المبحث الأول حول : لماذا اشترط الأئمة هذه الشروط؟

للإجابة على هذا السؤال نشير إلى ما ذكرناه في المقدمة من بروز الظواهر الثلاث وهي :

1. الابتداع في القراءة.
2. قلة الضبط بين بعض القراء.
3. تجويز بعض الشيوخ القراءة بما يصح في العربية وإن لم ينقل.

وقد أشار الإمام المحقق ابن الجزري اليها فقال :" ثم كثر الإختلاف أيضا في ما يحتمل الرسم وقرأ أهل الأهواء والبدع بما لا يحل لأحد من المسلمين تلاوته فوضعوه من عند أنفسهم وفاقا لبدعتهم ، كمن قال من المعتزلة " وَكَلَّمَ اللّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا " سورة النساء آية "١٦٤" بنصب الهاء ، ومن الرافضة :" وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا " سورة الكهف آية "٥١" بفتح اللام - يعنون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ؛ فلما وقع ذلك رأى المسلمون أن يجمعوا على

قراءة أئمة ثقات، تجردوا للقيام بالقرآن العظيم ... ثم إن القراء بعد ذلك تفرقوا في البلاد، وخلفَهم أمم بعد أمم، وكثر بينهم الخلاف، وقل الضبط، واتسع الخرق فقام الأئمة الثقات النقاد، وحرروا وضبطوا وجمعوا وألفوا على حسب ما وصل إليهم وصح لديهم كما تقدم... "[١]

فهذا النص يثبت اثنين مما أشرنا إليه من الظواهر الثلاث . وأما الثالث وهو تجويز بعض شيوخ القراءة بما يصح عربية وإن لم يصح نقلا ، فيحكى عن عدد منهم، ومن هؤلاء من عُقدت له محاكمة واستُتِيب ، فمنهم الشيخ ابن شنبوذ[٢] الذي كان معاصراً لابن مجاهد[٣] ، ذكره الإمام أبو الفرج بن الجوزي[٤] في تاريخه فقال في أحداث سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة :" فمن الحوادث فيها : أنه في ربيع الأول بلغ الوزير أبا علي بن مقلة[٥] أن رجلا يعرف بابن شنبوذ

---

[١] منجد المقرئين ومرشد الطالبين طبعة ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م . دار الكتب العلمية بيروت ص ٢.

[٢] هو : الإمام أبو الحسن بن شنبوذ محمد بن أيوب بن الصلت ... شيخ الإقراء بالعراق مع ابن مجاهد، قرأ القرآن على عدد كثير بالأمصار ، منهم قتيل، وإسحاق الخزاعي توفي سنة ٣٢٨هـ.

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص ١٥٦.

[٣] هو الإمام أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد شيخ العصر أبو بكر البغدادي العطشي المقرئ الأستاذ، مصنف كتاب القراءات السبع، ولد سنة ٢٤٥هـ وسمع القراءات من طائفة كبيرة مذكورين في صدر كتابه .

- نفس المصدر ص ١٥٣.

[٤] هو الإمام عبد الرحمن بن علي بن محمد ... من ولد الإمام أبي بكر الصديق رضي الله عنه – الإمام أبو الفرج بن الجوزي البغدادي الحنبلي الواعظ صاحب التصانيف المشهورة في أنواع العلوم من التفسير والحديث ، والفقه والوعظ، والزهد، والتاريخ وغير ذلك ، توفي ٥٩٧هـ.

- السيوطي : طبقات المفسرين : تحقيق علي محمد عمر الطبعة الولى ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م – مطبعة الحضارة العربية – الفجالة ص ٦١.

[٥] ابن مقلة هو أبو علي محمد بن علي بن الحسين بن مقلة الكاتب المشهور كان في أول أمره يتولى بعض أعمال فارس ويجبي خراجها، وتنقلت أحواله حتى استوزره الإمام المقتدر بالله ... ولما تولى الراضي بالله استوزره أيضا ... توفي سنة ٣٣٨هـ .

- ابن خلكان : وفيات الأعيان، تحقيق الدكتور إحسان عباس ، طبع دار صادر بيروت بدون تاريخ ج٥ ص ٢١٣.

يغيّر حروفا من القرآن، فاستحضره واستحضر القاضي أبا الحسين عمر بن محمد[١] وأبا بكر بن مجاهد، ونوظر بحضرة الوزير فأغلظ بمناظرته، فضُرب بين الهنبازين[٢] سبع درر، فدعا علي بن مقلة ان تقطع يده ويشتت شمله، ثم عرضت عليه الحروف التي قرأ بها فأنكر ما كان شنيعاً، وقال فيما سوى ذلك قد قرأ به قوم، وذلك مثل قوله :" فامضوا إلى ذكر الله " سورة الجمعة اية "٩" " كالصوف المنقوش " سورة القارعة آية "٥" " يأخذ كل سفينة صالحة غصباً " الكهف آية "٧٩" فاستتابوه فتاب وكتب خطه بذلك ، فحمل إلي المدائن[٣] في الليل ليقيم بها أياماً، ثم يدخل بيته مستخفياً ولا يظهر لئلا تقتله العامة، وقيل إنه نُفي إلى البصرة، ثم إلي الأهواز[٤] فمات بها "[٥].

---

[١] القاضي أبو الحسين هو عمر بن أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد ... أبو الحسن الأزدي، ناب عن أبيه في القضاء وهو ابن عشرين سنة ثم توفى أبوه وهو على القضاء، وكان حافظا للقرآن والفقه على مذهب مالك والفرائض والحساب واللغة والنحو والشعر والحديث ، توفي سنة ٣٢٨هـ.

- ابن الجوزي : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ج١٣ ص٣٨٩.

٧ كذا هي في المنتظم لابن الجوزي وفي معرفة القراء الكبار للذهبي وكذلك في غاية النهاية لابن الجزري "الهّبارين " وفي القاموس ص٦٣٦ :وسيف هبّار :بتّار. فلعل المراد بها السيّافين .

[٣] يقول ياقوت : " أما أنو شروان بن قباذ _وكان أجلّ ملوك فارس حزماً ورأياً وعقلاً أدباً _ فإنه بنى المدائن وأقام بها هو ومن كان بعده من ملوك بني ساسان ألى أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ... فأمّا في وقتنا هذا فالمسمى بهذا الإسم بليده شبيهة بالقرية بينها وبين بغداد ستة فراسخ ....الخ .

- *معجم البلدان ج٥ ص٧٤.

[٤] الأهواز :آخره زاي وهي جمع هوز وأصها حوز ولما كثر استعمال الفرس لهذه اللفظة غيرتها حتى أذهبت أصلها جملة ...وقيل أن أول من بنى الأهواز أردشير وكانت تسمى هرمز أردشير وقال صاحب كتاب العين :الأهواز صبح كور بين البصرة وفارس ...الخ .

- *نفس المصدر ج١ ص٢٨٤.

[٥] المنتظم في تاريخ الملوك ولأمم دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا – مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية بيروت – بدون تاريخ ج١٣ ص٣٤٨.

ومن هؤلاء أبوبكر محمد بن مقسم[١] يقول الإمام ابن الجزري :" وبقي قسم مردود أيضا، وهو ما وافق الرسم والعربية ولم ينقل البتة، فهذا ردُّه أحق، ومنعه أشد، ومرتكبه مرتكب العظيم من الكبائر، وقد ذُكر جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن بن مقسم البغدادي المقرئ النحوي، وكان بعد الثلاثمائة، قال الإمام أبو طاهر بن أبي هاشم[٢] في كتابه : وقد نبغ نابغ في عصرنا فزعم أن كل من صح عنده وجه في العربية بحرف من القرآن يوافق المصحف، فقراءته جائزة في الصلاة وغيرها، فابتدع بدعة ضل بها عن قصد السبيل. قلت : وقد عُقد له بسبب ذلك مجلس ببغداد حضره الفقهاء والقراء، وأجمعوا على منعه، وأُوقف للضرب فتاب، ورجع، وكُتب عليه بذلك محضر كما ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب[٣] في تاريخ بغداد وأشرنا إليه في الطبقات "[٤]. فهذه الابتداعات وهذه التجاوزات من بعض القراء حتّمتْ على أئمة القراءة أن يضعوا شروطا صارمة تحُدُّ من هذه المخالفات، وتحفظ القرآن الكريم من العبث والتلاعب،

---

[١] هو : محمد بن الحسن بن يعقوب بن مقسم الإمام أبو بكر البغدادي المقرئ النحوي العطار ، أخذ القراءة عرضا عن إدريس الحداد ، وداود بن سليمان صاحب نصر بن يوسف ... وكان قد سلك مذهب ابن شنبوذ الذي أنكر عليه، فحمل الناس عليه لذلك ... توفي سنة ٣٥٤هـ.

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص١٧٣.

[٢] هو عبد الواحد محمد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم أبو طاهر البغدادي البزاز الأستاذ الكبير الإمام النحوي العلم الثقة مؤلف كتاب البيان والفصل ، أخذ القراءة عرضا عن أحمد بن سهل الأشناني، وأبي عثمان الضرير ... ولم ير بعد ابن مجاهد في القراءات مثله توفي سنة ٣٤٩هـ رحمه الله .

- ابن الجزري : غاية النهاية ج١ ص٤٧٥.

[٣] الحافظ الخطيب هو العلامة المفتي الحافظ الناقد محدث الوقت أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت ... البغدادي صاحب التصانيف، ولد سنة ٣٩٢هـ وكان أبوه الحسن خطيبا بقرية درزان ومن تلا القرآن على أبي حفص لكتاني فحضه ولده أحمد على السماع والفقه ... توفي سنة ٤٧٠هـ .

- الذهبي : سير أعلام النبلاء الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م دار الفكر بيروت ج١٣ ص٥٩٠.

[٤] ابن الجزري : النشر في القراءات العشر – الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – دار الكتب العلمية بيروت ج١ ص٢١.

فوضعوا هذه الشروط الثلاث فكان فعلهم هذا مصداقا لقوله تعالى :" إنّا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون " سورة الحجر آية "٩" فجزاهم الله على حفظ كتابه خير الجزاء.

٢) وأما متى وضعت هذه الشروط ؟ ومن أوّل من وضعها ؟ وهو المبحث الثاني، فنقول : مما لا شك فيه أن هذه الشروط وضعت في نحو الثلاثمائة، ولم يكن لها وجود قبل ذلك، وذلك لعدم توفر الدواعي لوجودها، فقد ثبت بالنصوص المتقدمة أن كل تلك المُحْدَثات والبدع حدثت في أثناء الثلاثمائة وما بعدها وهو عصر تدوين العلوم - والمعروف أن أقدم كتاب وصل إلينا في القراءات هو سبعة ابن مجاهد المتوفى سنة ٣٢٤هـ ولم يتعرض في كتابه ذاك إلى هذه الشروط، ثم جاء الإمام أبو بكر بن مهران[١] صاحب الغاية والمبسوط في القراءات العشر وهو متوفى سنة ٣٨١هـ فلم نجده يتعرض لهذه الشروط إثباتا ولا نفيا.

وكان قد بدا لي أن أول من وضعها الإمام مكي بن أبي طالب المتوفى سنة ٤٣٨هـ ولكنني لم أجرأ على التصريح بذلك؛ لوعورة الموضوع وعدم اطلاعي على كل مراجع القراءات ، ثم اطلعت أثناء بحثي على كتاب الشيخ الإمام النويري[٢] على شرح طيبة النشر فوجدته يقول : " وأما أبو شامة[٣] فقال في شرحه للشاطبية :" وذكر المحققون من أهل العلم بالقراءة ضابطا حسنا

---

[١] هو الإمام أحمد بن الحسين بن مهران الأستاذ الكبير أبو بكر الأصبهاني النيسابوري المقرئ العبد الصالح، مصنف كتاب الغاية، قرأ بدمشق على أبي الحسن الأخرم، وببغداد على أبي الحسين بن بويان، وسمع من إمام الأئمة ابن خزيمة ... روى عنه الحاكم، وقال : كان إمام عصره في القراءات توفي ٣٨١هـ.

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص١٩٥.

[٢] هو : أبو القاسم محمد بن محمد بن محمد بن علي النويري نسبة لقرية من صعيد مصر، الفقيه المقرئ العالم المتقن المحقق، شرح طيبة النشر لشيخه ابن الجزري توفي سنة ٨٥٧هـ .

- الشيخ محمد محمد مخلوف – شجرة النور الزكية في طبقات المالكية – دار الفكر بيروت بدون تاريخ ص٢٤٣هـ.

[٣] أبو شامة هو: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم ... المعروف بأبي شامة، الشيخ الإمام العلامةالحجة ، قرأ القراءات على السخاوي وروى الحروف عن أبي القاسم بن عيسى وعدد كبير من الشيوخ، صنف في الكثير من أنواع العلوم، توفي بدمشق سنة٦٦٥هـ.

- ابن الجزري : غاية النهاية ج١ ص٣٦٥.

في تمييز ما يعتمد عليه من القراءة وما يطرح، فقالوا : كل قراءة ساعدها خط المصحف، مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصيح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة، فإن اختل أحد هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة ضعيفة، وأشار إلى ذلك الأئمة المتقدمون، ونصّ على ذلك أبو محمد مكي في تصنيف له مرارا ، وهو الحق الذي لا محيد عنه على تفصيل فيه قد ذكرناه في موضع غير هذا.

وكلامه صريح كما ترى في أنه لم يجد نصا بذلك لغير أبي محمد مكي وحينئذ يكون الإجماع انعقد قبله ، بل هو الراجح كما تقدم من اشتراط الأئمة ذلك كأبي عمرو ابن العلاء وأعلى منه ، بل هو الحق الذي لا محيد عنه ...."[١]

يتضح من تعليق الإمام النويري على كلام أبي شامة مسألتان :

١. أن أبا شامة لم يجد نصاً بهذه الشروط قبل مكي.
٢. أن الإجماع قد يكون انعقد قبل مكي – على شرط التواتر، وهو الراجح عنده أو هو الحق الذي لا محيد عنه، أما المسألة الأولى فيظهر – والله أعلم – أنها حق ، أي أن أول من قال بهذه الشروط الثلاثة لفظا هو مكي. ثم تبعه كثير– ولا أقول كل – ممن جاء بعده من المؤلفين في القراءات، وسيأتي أن بعضا هاما منهم اختلف معه فيها ومنهم النويري كما سيأتي ، ولكن لما كان ممن وافقه عليه رجل إمام كبير قد صار مرجعا لأهل القراءات بعده – وهو الإمام ابن الجزري، اشتهرت واستفاضت حتى ظن كثير من الدارسين للقراءات في عصرنا أنها لاخلاف حولها ، وقد كنت أنا من هؤلاء إلى وقت قريب.

وأما المسألة الثانية من تعليق النويري – وهي أن الإجماع انعقد قبل مكي على اشتراط التواتر فحسب، فهو أمر يصعب التسليم به ؛ وذلك للأسباب التالية :

١. قول أبي شامة في النص المنقول :" وأشار إلى ذلك الأئمة المتقدمون ".

---

[١] النويري : شرح طيبة النشر تقديم وتحقيق الدكتور مجدي محمد سرور الطبعة الثانية ٢٠٠٩م دار الكتب العلمية بيروت ج١ ص١٢٥.

٢. أن القائلون بهذه الشروط وهم مكي ومن وافقه وعلى رأسهم الإمام ابن الجزري يكونون على قوله هذا قد خرقوا الإجماع، فلا يخلو حينئذ خرقهم للإجماع هذا من أمرين :

١. أن يكونوا قد خرقوا الإجماع عن قصد وعلى علم ، وهذا أمر نَرْبأ بهؤلاء الأئمة الأجلاء أن يفعلوه – معاذ الله.

٢. أن يكونوا قد وقعوا فيه عن جهل وعدم علم، وهذا أيضا أمر في غاية البعد، كيف وابن الجزري قد طوّف بلاد العالم الإسلامي ، ولقى من الشيوخ عددا لم يتوفر لغيره، وجمع من الطرق والأَسانيد ما يشهد له بعلو منزلته ، وتفوقه على أقرانه.

وأما الإمام مكي وهو صاحب التبصرة والكشف والإبانة فقد شهد له معاصروه بالصدق والأمانة كما شهدوا له بالعلم والتبحر فيه.

والذي يظهر للباحث أن هذه المسألة لم ينعقد فيها إجماع نطقي، وأما السكوتي فمحتمل، والخلاف في حجيته مشهور عند علماء الأصول.

ويتحصل من هذا المبحث الآتي :

١. أن شروط قبول القراءة الثلاثة وجدت بعد الثلاثمائة، بسبب ظواهر حتّمت على الأئمة اشتراطها.

٢. أن أقدم نص ظهرت فيه الشروط بوضوح هو ما جاء عن الإمام مكي بن أبي طالب، وتبعه بعض الشيوخ عليها ومنهم الإمام ابن الجزري.

وأما السؤال الثالث وهو : هل اتفق الشيوخ على قبول هذه الشروط وسلموا بها وهو المبحث الثالث، فالجواب على هذا السؤال هو لا ! لم يتفقوا على قبولها، بل أن بعضهم رفضها، بل وصفها بعضهم بالبدعة !!

من هؤلاء الشيوخ الذين وجدناهم أنكروها، الإمام النويري ، وهو تلميذ ابن الجزري حيث قال في شرحه للشروط الثلاثة في منظومة ابن الجزري : " وقوله : وصح إسنادا ، ظاهره أن

القرءان يُكتفى في ثبوته مع الشرطين المتقدمين بصحة الإسناد فقط، ولا يحتاج إلى تواتر، وهذا قول حادث، مخالف لإجماع الفقهاء، والمحدّثين وغيرهم – كما سنراه إن شاء الله – ولقد ضل بسبب هذا القول قوم فصاروا يقرءون أحرفا لا يصح لها سندٌ أصلاً ، ويقولون التواتر ليس بشرط ، وإذا طولبوا بسند صحيح لا يستطيعون ذلك، ولابد لهذه المسألة من بعض بسط فأقول..."[١]

ثم ذكر أقوالا للفقهاء والمتكلمين والقراء تؤيد رأيه هذا ثم انتهى إلى القول :" فصل : إذا تقرر ما تقدم علم أن الشاذ عند الجمهور هو ما ليس بمتواتر ، وعند مكي ومن وافقه هو ما خالف الرسم، أو العربية ، ونقل ولو بثقة عن ثقة، أو وافقهما ونقل بغير ثقة، أو بثقة لكن لم يشتهر "[٢].

ومنهم الإمام علم الدين السخاوي[٣] حيث قال :" فإن قيل : فهل في هذه الشواذ شئ تجوز الصلاة به؟ قلت لا تجوز القراءة بشئ منها ، لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، وهو التواتر وإن كان موافقا للعربية، وخط المصحف ؛ لأنه جاء من طريق الآحاد، وإن كانت نقلته ثقات ؛ فذلك الطريق لا يثبت به القرآن، ومنها من نقله من لا يعتدُّ بنقله، ولا يوثق بخبره، فهذا أيضا مردود، لا تجوز به القراءة به ولا يقبل، وإن وافق العربية وخط المصحف ..."[٤].

---

[١] علي النويري : شرح طيبة النشر في القراءات العشر ج١ ص ١٢٦.

[٢] علي النويري : شرح طيبة النشر في القراءات العشر ج١ ص ١٢٦.

[٣] هو الإمام علي بن محمد بن عبد الصمد ... علم الدين السخاوي المقرئ المفسر النحوي ، شيخ القراء بدمشق في زمانه، ولد سنة ٥٥٩هـ وقدم من سخا، وأخذ القراءات عن أبي القاسم الشاطبي، توفي سنة ٦٤٣هـ رحمه الله.

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص٣٤.

[٤] جمال القراء وكمال الإقراء، تحقيق علي حسين البواب الطبقة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م – مطبعة المدني – القاهرة ج١ ص ٢٤٨.

ومنهم الإمام علي النوري[1] حيث قال : " ... مذهب الأصوليين، وفقهاء المذاهب الأربعة ، والمحدّثين والقراء أن التواتر شرط في صحة القراءة، ولا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر، ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية ، والعربية ، وقال الشيخ أبو محمد مكي : القراءة الصحيحة ما صح سندها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وساغ وجهها في العربية ، ووافقت خط المصحف ، وتبعه على ذلك بعض المتأخرين ، ومشى عليه ابن الجزري في نشره وطيبته قال فيها :

فكل ما وافق وجه نحوي وكان للرسم احتمالا يحوي
وصح إسنادا هو القرآن فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركن أثبت شذوذه لو أنه في السبعة

وهذا قول محدث لا يعوَّل عليه، ويؤدي إلى تسوية غير القرآن بالقرآن"[2].

فهذه نصوص أئمة كبار تعترض على هذه الشروط، وتنسبها إلى أفراد، بل تعتبرها مخالِفة وتصفها بالإبتداع والخطورة، بينما يصفون رأيهم بأنه قول جمهور الأمة وأحيانا يصفونه بإجماع الأمة ، ورأيهم هو اشتراط التواتر لقبول أي قراءة ، بل وكل جزئية من كل قراءة ، ولا شك أن اشتراط التواتر في كل جزئية من جزئيات القراءات أمر صعب المنال ولذلك يرى الباحث أن هذه الشروط الثلاثة كافية لإثبات القراءة وذلك للأسباب الآتية :

١. أن التواتر وهو أن يروي الخبر عدد يستحيل تواطؤهم على الكذب إلى نهاية الإسناد – أي في كل طبقة – يمكن أن ينطبق على بعض القراءات، وهو ما أجمعت عليه الطرق عن الراوي

---

[1] هو الشيخ أبو الحسن علي بن محمد النوري الصفاقسي الإمام المقرئ المحدث المسند العلامة الفقيه المتكلم ... رحل لتونس، ثم إلى المشرق، وأخذ عن أعلام جمعهم في فهرسة حافلة بالفوائد، له تآليف كثيرة في علوم شتى منها : غيث النفع في القراءات السبع، توفي سنة ١١١٨هـ رحمه الله.

- الشيخ محمد محمد مخلوف : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية دار الفكر للنشر – بدون تاريخ ص٣٢١.

[2] غيث النفع في القراءات السبع تحقيق أحمد محمود الشافعي الحفيان الطبعة الثانية سنة ٢٠٠٨م دار الكتب العلمية بيروت ص١٤.

المذكور، أما ما اختلفت فيه الطرق عن الراوي أو انفرد به طريق واحد عنه فكيف يدعى فيه التواتر؟

يقول الإمام ابن الجزري :" وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن ولم يكتفي فيه بصحة السند، وزعم أن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن ما جاء مجئ الآحاد لا يثبت به قرآن ، وهذا مما لا يخفى ما فيه، فإن التواتر إذا ثبت لا يحتاج فيه إلى الركنين الأخيرين من الرسم وغيره؛ إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواترا عن النبي صلى الله عليه وسلم وجب قبوله وقطع بكونه قرآنا سواء وافق الرسم أم خالفه، وإذا اشترطنا التواتر في كل حرف من حروف الخلاف انتفى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء الأئمة السبعة وغيرهم، ولقد كنت قبْلُ أجنح إلى هذا القول ثم ظهر لي فساده "[١].

٢. أن التواتر أحيانا يكون دعوى غير منضبطة ، بينما هذه الشروط الثلاثة منضبطة يمكن أن يُنَاظَر عليها المخالِف فيقتنع ويرجع إلى الحق، فإذا أنكر منكرٌ مثلا قراءةً مثل إمالة " الناس " المجرورة ، فرفع ضده قضية بأنه أنكر قراءة متواترة، فمنع دعوى التواتر ، فكيف يرد عليه؟

٣. أن هذه الشروط الثلاثة هي في الحقيقة دليل وإمارة التواتر؛ إذ باجتماعها يرتفع الخبر المروي عن العدل الضابط ضبطا تاما إلى إفادة العلم القطعي كما تقرر عند علماء الأثر، وهذا العلم القطعي المستفاد هو المقصود من التواتر؛ وذلك لأن هذه الثلاثة منها موافقة المصحف المجمع عليه بلا نزاع .

وأعتضد على رأيي هذا بما قاله الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني[٢] حيث قال :" .....أن هذه الأركان الثلاثة تكون مساوية للتواتر في إفادة العلم القاطع بالقراءات المقبولة ؛ بيان هذه

---

[١] النشر في القراءات العشر ج١ ص١٨.

[٢] الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني مدرس علوم القرآن وعلوم الحديث بكلية أصول الدين بالأزهر.

المساواة أن ما بين دفتي المصحف متواتر، ومجمع عليه من الأمة في أفضل عهودها، وهو عهد الصحابة ؛ فإذا صح سند القراءة ، ووافقت قواعد اللغة، ثم جاءت موافقة لخط المصحف المتواتر ، كانت هذه الموافقة قرينة على إفادة هذه الرواية للعلم القاطع وإن كانت آحادا.

ولا تنس ما هو مقرر في علم الأثر من أن خبر الآحاد يفيد العلم إذا احتفت به قرينة توجب ذلك "[١].

ويتحصل من كل ما تقدم أن هذه الشروط الثلاث مفيدة لإثبات القراءة، ولا وجه لإنكارها، وأنها دليل للتواتر وليس بديلا له، فلا هي مسقطة له ولا هو مسقط لها . وأن الخلاف فيهما لفظي أو شبه لفظي لا أثر له.

٤. المبحث الرابع حول : وهل هي جامعة مانعة بحيث لم تشذ عنها جزئية أو جزئيات؟ بمعنى آخر هل هي استقراء تام أم ناقص ؟

للإجابة على هذا السؤال لابد من شرح هذه الشروط منطوقا ومفهوما، ثم ننظر هل هي منطبقة على كل ما روى عن القراء أم هنالك جزئيات خرجت عنها ؟

أ. **موافقة رسم المصحف :**

المراد بالمصحف هنا المصاحف التي أمر بكتبها الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه، عندما بلغه أن القراء اختلفوا في قراءات القرآن حتى كاد أن يكفر بعضهم بعضا، كما جاء ذلك في صحيح البخاري بسنده :" أن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قدم على عثمان ، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية[٢] و أذربيجان[٣] مع أهل العراق ، فأفزع حذيفة اختلافهم في

---

[١] مناهل القرآن في علوم القرآن ، مطبعة عيسى البابي الحلبي بدون تاريخ ج١ ص٤٢٧.

[٢] قال ياقوت : إرمينية بكسر أوله ويُفتح ، وسكون ثانية وكسر الميم ، وكسر النون ، وياء خفيفة مفتوحة : اسم لصقع عظيم واسع في جهة الشمال ، والنسبة إليه إرمني على غير قياس .

- معجم البلدان ج١ ص ١٥٩ .

[٣] قال الياقوت : أذربيجان : بالفتح ثم السكون ، وفتح الراء وكسر الباء الموحدة ، وياء ساكتة ، وجيم .. قال أبو عون اسحق بن على في زيجه : أذربيجان في الإقليم الخامس ، طولها سبعون درجة ..

القراءة ، فقال حذيفة لعثمان : يا أمير المؤمنين ، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى ، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك ، فأرسلت حفصة بها إلى عثمان ،فأمر زيد بن ثابت[١] ، وعبد الله بن الزبير[٢] ، وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام[٣] وسعيد بن العاص[٤] فنسخوها في المصاحف ، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة :" إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شئ من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ؛ فإنما نزل بلسانهم ، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردَّ عثمان الصحف إلى حفصة ، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من

- نفس المجلد ص١٢٨.

[١] هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوزان .. الأنصاري النجاري ، وكان أبوبكر رضى الله عنه قد أمره بجمع القرآن من الصحف فكتبه فيها ، فلما اختلف في القراءة في عهد عثمان ، واتفق رأيه ورأي الصحابة أن يرد القرآن إلى حرف واحد ،وقع اختياره على حرف زيد !! فأمر أن يملي القرآن على قوم من قريش جمعهم إليه ، فكتبوه على ماهو عليه الآن .. وكانوا يقولون : غلب زيد الناس على اثنتين : القرآن والفرائض . توفى في ٤٢هـ أو ٤٣هـ .

- ابن عبد الله البر : الاستيعاب ج١ ص٢٥٨.

[٢] هو عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد ..كنيته أبوبكر ، وأبو خبيب هاجرت أمه أسماء بنت أبي بكر من مكة إلى المدينة حاملاً به فولدته سنة ثنتين من الهجرة وكان شهماً ذكراً ذا أنفة ، وكانت له لسانه وفصاحته .. قتل سنة ٧٣هـ .

- ابن عبد البر : الستيعاب ج٢ ص١٤٥ .

[٣] هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة .. القرشي المخزومي ، قال الواقدي :كان عمره حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين ، يكنى أبا محمد ، وقد روينا ذلك عن مالك رحمه الله ، وهوالشريد الذى رثى له عمر ، وسماه بذلك .

- نفس الجزء ص ٢١٠.

[٤] هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أميه بن عبد شمس ، ولد عام الهجرة .. وكان سعيد بن العاص هذا أحد أشراف قريش ، جمع السخاء والفصاحة ، هذا أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان رضي الله عنه ، توفي سنة ٥٩هـ رحمه الله .

- نفس المصدر ج٢ ص٦ .

القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق "[١]. وكان عثمان قد استشار من عنده من كبار الصحابة ، فاستقر رأيه ورأيهم أن يكتبوا القرآن بطريقة تحتمل كل ما صح واشتهر عن الرسول صلى الله عليه وسلم في العرضة الأخيرة ، ثم يوزعوه على الأمصار فكتبوا المصاحف ، قيل أربعة وقيل خمسة وهو المشهور الراجح ، وقيل سبعة، وقيل ثمانية ، ووزعوها على الأمصار، وبذلك قضوا على الفتنة، ووحدوا صف المسلمين... وقد نجح الصحابة في كتابة المصاحف بطريقة تكاد تكون معجزة وهي كالآتي :

١- إذا كان الاختلاف بين القراءات بزيادة حرف مدّ فى قراءة ونقصه فى أخرى كتبوه بالنقص ، مثل :" مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ " سورة الفاتحة آية"٤"

قرئت "ملك" و"مالك" فالأولى توافق الرسم تحقيقاً والثانية توافقه احتمالا .

٢- إذا كان اختلاف القراءات فى شكل الكلمة دون حروفها ، كُتبت الكلمة كما هى ، وترك تمييز القراءات للضبط والشكل : مثل " فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ " سورة البقرة آية "٣٧" ، برفع آدمُ ونصب كلماتٍ بالكسر ، ونصب آدمَ ورفع كلماتٌ .

٣- إذا كان الاختلاف بين القراءات بإبدال حرف مكان حرف في نفس الكلمة ، وكانت إحدى القراءتين على أصل الوضع ، والأخرى على الفرع، كتبت على الفرع ، مثل "الصراط" و"السراط" – أصلها السين كما قال أهل اللغة : يقول الإمام ابن الجزري : " قلت : فانظر كيف كتبوا "الصراط" و" المصيطرون" بالصاد المبدلة من السين وعَدَلُوا عن السين التي هي الأصل ؛ لتكون قراءة السين وإن خالفت الرسم من وجه قد أتت على الأصل ، وتكون قراءة الإشمام محتملة " ولو كُتِب ذلك بالسين على الأصل لفات ذلك – وعُدَّت قراءة غير السين مخالفة للرسم والأصل"[٢].

---

[١] صحيح البخارى ضمن موسوعة الحديث الشريف ص٤٣٢ حديث رقم ٤٩٨٧.

[٢] النشر فى القراءات العشر ج١ ص١٧.

٤- إذا كان الاختلاف بين القراءات باثبات حرف في أول الكلمة في قراءة وحذفه في أخرى ، كتبوه في بعضها بالحذف وفي البعض الآخر بالاثبات، مثل قراءة " سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ" و " وسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ " سورة آل عمران آية "١٣٣" بحذف الواو، وإثباتها ، ومثلها قراءة " تجرى تحتها الأنهار" كتبت في بعض المصاحف وهو المصحف المكى :" تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ" سورة التوبة آية "١٠٠" بزيادة "من" وهكذا استطاع الصحابة رضوان الله عليهم – بعبقريتهم أو بإلهام من الله – أن يجعلوا المصاحف العثمانية تحتمل كل القراءات التى نقرؤها اليوم، فسبحان من ألهمهم هذا العمل البديع المعجز .

ب. موافقة وجه من أوجه النحو :

المراد بالنحو هو تلك القواعد التي قعّدها علماء النحو عندما ظهر اللحن في اللغة العربية، واشتهر أن أول من ابتدأ تقعيد هذه القواعد هو أبو الأسود الدؤلي التابعي ، ثم نحا نحوه العلماء بعده حتى بلغ النحو قمته في مدرستي البصرة، والكوفة، وكان النحو يستمد مادته من القرآن الكريم، والسنة المطهرة ، وأشعار العرب ونثرها ، وكان من المفترض أن يستفيد النحويون من اختلاف القراءات الكثيرة لإثراء قواعدهم تلك، ويتقووا بها في احتجاجاتهم لما تتميز به من الأسانيد الموثوقة، ولكن بدلا من ذلك جمدوا على قواعدهم تلك وجعلوا منها سهاما توجه للطعن في تلك القراءات، كأن قواعدهم تلك منزلة من السماء أو أنهم أحاطوا بكل ما نطقت به العرب، والناس يعرفون أن قواعدهم تلك إنما – في أغلبها – مستمدة من أشعار للعرب تفتقد الإسناد والتوثيق، بل كثيرا مانجد شاهدا من الشعر أو الرجز، أو الخطب يعلق عليه الشراح بقولهم لم يعرف قائله !! فكيف تكون القواعد وحالها هذا حجة على القراءات ؟!!

ج. صحة الإسناد :

المراد بصحة الإسناد هو ما عرف في مصطلح الحديث بأنه : ما اتصل إسناد بنقل العدل الضابط ضبطا تاما عن مثله من أول الإسناد إلى آخره من غير شذوذ ولا علة قادحة، فهذا في إثبات الحديث كاف في أن يجعله مقبولا، أما في القراءات فلا بد أن ينضاف إليه الشرطان الآخران حتى يفيد مجموعها العلم القطعي الذي يفيده التواتر.

فلننظر الآن بعد معرفة هذه الشروط وشرحها هل هي منطبقة على كل جزئية من جزئيات القراءات أم أن بعض الجزئيات قد خرجت عن هذه الشروط ، ومن ثَمَّ يُبحث لها عن مخرج آخر حتى تصبح قراءة مقبولة معترف بها ؟

١. موافقة رسم المصحف الشريف :

تقدم في شرح هذا الشرط أن الصحابة رضوان الله عليهم كتبوا المصاحف بطريقة تشمل كل ما ثبت من القراءات في العرضة الأخيرة، وأن اشتمالها لهذه القراءات أحيانا يكون تحقيقا وأحيانا يكون احتمالا كما سبق في الصور الأربعة المتقدمة، فإذا نظرنا مرة أخرى في هذا الأمر نجد أن جزئيات من القراءات المشهورة المعروفة لدينا قد خرجت عن هذه القاعدة أو هذا الشرط خروجا لا يمكن جَبْرُه بالاحتمال، فمن هذه الجزئيات:

١. الياءات الزوائد ، وهي ياءات لم توجد في كل المصاحف العثمانية، ومع ذلك أثبتها عدد من القراء الكبار، فمنهم من أثبتها وقفا ووصلا ، ومنهم من أثبتها وصلا وحذفها في الوقف وهي ياءات كثيرة، عددها اثنتان وستون ياء، ويقول الإمام الشاطبي :

ودونك يـاءات تسمى زوائدا ... لأن كنّ عن خط المصاحف معزلا

وثبت في الحاليـن درا لوامعا ... بخلف وأولى النمـل همزة كمَّلا

وفي الوصل حماد شكور إمامه ... وجملتها ستون وإثنان فاعقـلا[1]

وخلاصة معني الأبيات :

[1] حرز الأماني ووجه التهاني ص٣٤ .

١– أن هذه الياءات لم توجد في كل المصاحف .

٢– وأن جملتها اثنتان وستون ياءً.

٣– وأن الإمام ابن كثير المكي يثبتها وصلاً ووقفاً قولا واحدا ، وأن هشام عن ابن عامر يثبتها وصلاً ، وله في الوقف فيها وجهان .

٤– وأن الأئمة : أبو عمرو البصري ، ونافع المدني وحمزة والكسائي الكوفيان ، يثبتونها وصلاً ، ويحذفونها في الوقف ، فلم يبق من السبعة إلا عاصماً وابن ذكوان يحذفانها وصلاً ووقفا.

وأما الثلاثة المكملون للعشرة فيثبتها منهم يعقوب البصري وصلاً ووقفاً ، ويثبتها أبو جعفر المدني وصلا لا وقفاً . يقول الامام ابن الجزري :"

تثبت في الحالين لا بتقى بيوس ف حز كرءوس الآي والحبر موصلاً[1]

الحاء في (حز) رمز يعقوب ، والألف في (الحبر) رمز أبي جعفر .

فإثبات هذه الياءات في القراءات المتواترة المتقدمة مع عدم وجودها في المصاحف ، مخالفة صريحة لخط المصحف .

٢– ومن هذه الجزئيات التي خالفت فيها القراءات المتواترة خط المصحف كلمات وردت في أماكن من القرآن هي :

أ– في قوله تعالى :" لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا " سورة مريم آية "١٩" قرأها الإمام أبو عمرو البصري من روايتيه ، ونافع المدني من روايتيه بخلف عن قالون – "ليهب لك " بالياء الخالصة يقول الإمام الشاطبي :

وهمز "أهب " بالياء جر حلو بحره "بخُلف"[1]

[1] الدرة المضية – الطبعة الثانية ١٤٢١هـ – ٢٠٠م مكتبة دار الهدي – المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية – ص٢٠ – البيت رقم ٥٦ .

الجيم رمز ورش عن نافع ، والحاء رمز أبي عمرو البصري والياء رمز قالون عن نافع .

ب- في قوله تعالي :" فَلَا تَسْأَلْنِي عَن شَيْءٍ " سورة الكهف آية "٧٠"

الياء في "تسألني " ثابتة في جميع المصاحف ، ومع ذلك ورد عن ابن ذكوان عن ابن عامر حذفها ، وصح ذلك عنه .

يقول الإمام الشاطبي :

وفي الكهف تسألني عن الكل ياءه على رسمه والحذف بالخلف مثلاً[٢]

الميم في "مثلاً" رمز ابن ذكوان ، فقراءة الحذف مخالفة للرسم .

ج – في قوله تعالى :" فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ" سورة المنافقون آية "١٠". قرأها الإمام أبو عمرو البصري (وأكون) بواو ، يقول الإمام الشاطبي : "

..... أكون بواو وانصبوا الجزم حفَّلا[٣] ،

الحاء في (حُفَّلا) رمز أبي عمرو البصري ، فهذه الواو غير موجودة في سائر المصاحف . فهذه الجزئيات الثلاث خرجت عن أحد الشروط الثلاثة ، وهو رسم المصحف .

أما الشرطان الآخران وهما :

١– موافقة النحو ٢– صحة الإسناد .

فأما موافقة النحو فإن النحويين من قديم الزمان قد طعنوا في عدة جزئيات من القراءات ، وهذه الطعون مشهورة ،حتي إن بعض العلماء ألفوا فيها كتباً في الرد علي طعون النحويين علي

---

[١] متن حرز الأماني – الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م ، مكتبة دار الهدى – المدينة المنورة –المملكة العربية السعودية ص٦٨.

[٢] حرز الاماني ص٣٦ بيت رقم ٤٤٠.

[٣] نفس المصدر ص٨٦.

القراءات ، كما كتب بعض طلاب العلم رسائل في ذلك ، فمن هذه الجزئيات التي طعنوا فيها :

١- قراءة الإمام حمزة في قوله تعالى :" وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ" سورة النساء آية "١" بجر الأرحام ، زعموا أن فيها عطف الإسم الظاهر علي الضمير بدون إعادة حرف الجر وقالوا إن ذلك غير صحيح في لغة العرب الفصحاء .

٢- ومنها إنكار قراءة الإمام ابن عامر الشامي في قوله تعالى :" وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم " سورة الأنعام آية "١٣٧".

زعموا أن فيها فصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول ؛ لأنه قرأها هكذا "وكذالك زُيّن لكثير من المشركين قتلُ أولادَهم شركائِهم " ببناء "زُين " للمفعول وبرفع "قتل " علي أنه نائب فاعل ، ونصب " أولادهم " على أنه المفعول ، وخفض "شركائهم " علي أنه مضاف اليه . فقالوا هذا الأسلوب غير موجود في لغة العرب .

٣- ومنها قراءة الإمام أبي عمرو البصري "بارئكم " في قوله تعالى :" **فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ " سورة البقرة آية "٥٤"** ، قرأها بإسكان الهمزة ، فقالوا هذا التسكين هنا غير موجود في لغة العرب ، وغير ذلك كثير ، وهو موجود في كتب توجيه القراءات، وإنما هذه نماذج وهي من أشهر مسائل طعون النحويين علي القراءات، وأما الشرط الثالث وهو صحة الإسناد فقد تقدم تعريفه وشرحه ،على أننا نجد أحياناً أوجهاً طعن أهل الشأن فيها من قبل الإسناد وضَّعفوها، منها على سبيل المثال :

١- في قوله تعالى : " وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا..... " سورة يونس آية "٨٧"

ذكر الإمام الشاطبي أن حفصاً يقفُ على " تبَّؤا " بياءٍ بدل الواو ، ثم ضعفه فقال :

.... تبوَّءا " بيا وقف حفص لم يصح فيحملا "[١].

يقول الشارح :" ثم أخبر أن حفصا رُويَ عنه في الوقف على قوله تعالى :" وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا) بياءٍ مفتوحة مكان الهمزة فيصير اللفظ (تبوَّيا) كتمشّيا ، لكن ماصح هذا النقل من طريق الناظم)[٢].

٢- ومنها : مارواه الإمام ابن الجزري في الروايات الواردة في (ها أنتم) في أماكنها الأربعة : فقال :(وانفرد أبو الحسن بن غلبون بتسهيل الهمزة عن رويس ، فخالف سائر الرواة ، وهو وَهْم)[٣].

٣- ومنها ما رواه الإمام ابن مجاهد عن قنبل في قوله تعالى :" أَن رَّآهُ اسْتَغْنَى " سورة العلق آية "٧" . فقال : "قرأ ابن كثير فيما قرأت على قنبل "أن رأهُ" بغير ألف بعد الهمزة (على) وزن رَعَهُ ، وهو غلط ، لأن رءاه مثل رعاه ممالاً وغير ممال "[٤]

فوصْف الإمام ابن الجزري لرواية ابن غلبون في هذه المسألة بالوَهم ، وكذلك وصف الإمام ابن مجاهد لرواية قنبل في تلك المسألة بالغلط ، وهو من قبيل الطعن في الإسناد ، وأما ما جاء من الطعن في الإسناد في الروايات الشاذة والموضوعة فهو كثير ، وقد تقدم جزءاً منه في المقدمة ولكنه ليس من موضوعنا ؛ لأن كلامنا هنا في هذا البحث إنما هو فيما خالف الشروط ، وهو في القراءات المشهورة .

---

[١] حرز الأماني ووجه التهاني ص ٥٩.

[٢] ابن القاصح : سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي : ص٢٤٥.

[٣] النشر في القراءات العشر ج١ ص٣١١.

[٤] كتاب السبعة ص ٦٩٢.

المبحث الخامس حول سؤال : وما العمل في هذه المسائل التي خالفت الشروط ، والحال أنها في القراءات التي يقرأ بها الناس اليوم ؟

لاشك أنّ هذا السؤال شديد الصلة بالمبحث الذي سبقه بل هو مكمل له ، فقد تقدم أنّ هنالك مسائل خرجت عن شرط موافقة المصحف تحقيقاً واحتمالاً ، منها كما قلنا القراءة بالياءات الزوائد ، ومنها قراءة " ليهب لك " ومنها قراءة " وأكون " فماذا قال أهل التحقيق للإجابة على التساؤل حولها ؟

نترك الإجابة على هذا السؤال للمحققين الكبار فمنهم الإمام المحقق ابن الجزري حيث قال : "على أنّ مخالفة صريح الرسم في حرف مدغم ، أو مبدل ، أو ثابت ، أو محذوف ، أو نحو ذلك لا يُعَدّ مخالفاً إذا ثبتت القراءة به ، ووردت مشهورة مستفاضة ؛ ألا ترى أنهم لم يعدّوا إثبات ياءات الزوائد ، وحذف ياء " تسألني " في الكهف ، وقراءة " وأكون من الصالحين " والظاء من "بضنين " ونحو ذلك من مخالفة الرسم المردود ؛ فان الخلاف في ذلك يغتفر ؛ إذ هو قريب يرجع إلى معنى واحد ، وتُمشّيه صحة القراءة وشهرتها ، وتلقيها بالقبول ، وذلك بخلاف زيادة كلمة ونقصانها ، وتقديمها ، وتأخيرها ، حتى ولو كانت حرفاً واحداً من حروف المعاني ؛ فان حكمه حكم الكلمه لا يسوغ مخالفة الرسم فيه ، وهذا هو الحدّ الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته "[١]

وقد ذكر الشيخ النويري في شرحه لطيبة النشر هذه العبارات بعينها موافقا فيها ابن الجزري[٢].

وذكر الإمام السيوطي كذلك هذه العبارات بعينها موافقاً فيها ابن الجزري[٣]،

ومثل ذلك فعل الأستاذ محمد عبد العظيم الزرقاني[٤] .

ويتحصل من ذلك على الآتي :

---

[١] النشر ج١ ص ١٨.

[٢] شرح طيبة النشر ج١ ص١١٧.

[٣] الإتقان في علوم القرآن ج١ ص٢٦٣.

[٤] مناهل العرفان ج١ ص٤٢١.

١. أن العلماء القائلين بالاكتفاء بشرط التواتر فقط لم يعتنوا ولم يتكلموا في هذه المسألة ؛ وذلك لأنهم لم يشترطوا غير التواتر شرطاً آخر ، فلا يهمهم إذن إذا خالفت القراءة المتواترة الرسم أم وافقته .

٢. أن العلماء القائلين باشتراط هذه الشروط لم ينكروا خروج هذه المسائل الثلاث عن شرط رسم المصحف ، ولكنهم برروه بمبررين هما :

أ- أن مخالفة هذه المسائل للرسم مخالفة لا تضر ؛ لأنها يسيرة ، ولأن المعنى متقارب فلا تضر .

ب- الشهرة وتلقي الأمة لها بالقبول ، وهذا المبرر الثاني يبدو أنه هو الأهم ، ولأهميته أرى أنه ينبغي أن يكون شرطاً رابعاً ؛ وذلك حتى لا تخرج جزئية من القراءة المعروفة المعمول بها عن الشروط فتكون شاذة بالمفهوم ؛ وذلك أنّ هذه الشروط الثلاثة مكملة لبعضها لتفيد بمجموعها العلم القطعي الذي يفيده التواتر .

وأما مخالفة النحو فقد تقدم أن هنالك أماكن عديدة من القراءات طعن فيها علماء النحو ، زاعمين أنها خالفت الأقْيسة التي اتفقوا عليها ، غير أن علماء القراءات لم يسلّموا لهم ذلك ، بل ردّوا عليهم ردّاً قاطعاً وهذه طائفة من ردوهم :

يقول الإمام الداني ردّاً على من أنكر قراءة أبي عمرو في " بارئكم " وبابه بالإسكان : " وأئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة ، والأقيس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ، والرواية إذا أثبتت لا يردها قياس عربية ولا فشوّ لغة ؛ لأن القراءة سنة متبعة يَلزم قبولها والمصير إليها "[١].

[١] جامع البيان في القراءات السبع ج٢ ص٤١.

ويقول الإمام أبو حيان الأندلسي[١] رداً على طعن النحويين وبعض المفسرين : كابن عطية[٢] والزمخشري[٣] في قراءة حمزة " الذي تَساءلُون بِهِ والأَرحام " بخفض الأرحام :

".....وإنما ذكرت هذا وأطلت فيه ، لئلّا يَطّلع غُمرٌ[٤] على كلام الزمخشري وابن عطية في هذه القراءة ، فيسيئ ظناً بها وبقارئها، فيقارب أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك ولسنا متعبّدين بقول نحاة البصرة[٥] ولا غيرهم ممن خالفهم ، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين[٦] من كلام العرب لم ينقله البصريون وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون ، وإنما يعرف ذلك من له

---

[١] هو محمد بن يوسف بن علي بن حيان ، العلامة الأوحد أثير الدين أبو حيان الأندلسي الجياني الغرناطي المقرئ النحوي

ولد سنة ٧٠هـ ....وقرأ القراءات بالإسكندرية على يد عبد النصير المريوطي صاحب الصفراوي ..توفي سنة ٧٤٥ هـ .

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص ٣٨٧ .

[٢] هو عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية الإمام الكبير ، قدوة المفسرين أبو محمد الغرناطي القاضي حدث عن أبيه الحافظ الحجة ابي بكر ، وعن أبي علي الغساني ، ومحمد بن الفرج الطلاعي ... له التفسير المشهور : المحرر الوجيز ، توفي سنة ٥٤٢هـ .

- السيوطي : طبقات المفسرين ص ٦٠.

[٣] هو محمود بن عمر أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي النحوي اللغوي المتكلم المعتزلي المفسر ، ولد سنة ٤٦٧هـ بزمخشر قرية من قرئ خوارزم ، وقدم بغداد ، وسمع من أبي الخطاب بن البطر وغيره ...له التصانيف البديعة منها الكشاف ، توفي سنة ٥٣٨هـ.

- نفس المصدر ص ١٢٠.

[٤] يقول الفيروزأبادي: " الغَمر الماء الكثير ....ومن الناس جماعتهم ولفيفهم كغَمَرهم محركة ، وغمرتهم وغُمارتهم بالضم ويفتح ، ومن لم يجرب الأمور ، ويثلّث ويُحرك .

- القاموس المحيط ..الطبعة الثانية ١٤٠٧_١٩٨٧م ومؤسسة الرسالة بيروت ص ٥٨٠ .

[٥] البصرة قال ياقوت : " هما بصرتان ، العظمى بالعراق وأخرى بالمغرب ، وأنا أبدأ بالكبرى التي بالعراق ، قال المنجمون البصرة طولها أربع وسبعون درجة ....الخ

- معجم البلدان _الطبقة الثانية ١٩٩٥م بيروت _ج١ ص٤٣٠ .

[٦] يقول ياقوت : " بالضم المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق ، ويسميها قوم بخدّ العذراء .

- نفس المصدر ج٣ ص٤٩٠.

استبحار في علم العربية ، لا أصحاب الكنانيس المشتغلون بضروب العلوم ، الآخذون من الصحف دون الشيوخ "[١]

ويقول الشيخ علي النوري رداً على من أنكر قراءة ابن عامر " وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ " سورة الأنعام آية "١٣٧ " بالفصل بالمفعول بين المضاف والمضاف إليه : بعد طول مناقشة : "..... وهذا كله على جهة التنزل وإرخاء العنان ، وإلاّ فالذي نقوله ولا نلتفت لسواه أن القراءة المشهورة _فضلاً عن المتواترة _ كهذه لا تحتاج إلى دليل ؛ بل هي أقوى دليل ومتى احتاج من هو في ضوء الشمس إلى ضوء النجوم ؟ وقد بنى النحويون قواعدهم على كلام تلقوه من العرب لم يبلغ في الصحة مبلغ القراءة الشاذة ولا قاربها ، وقبلوا من ذلك ما خرج عن القياس كقولهم " استحوذ " وقياسه كما تقول استقام ، واستجاب ، وكقولهم : لدن غدوةً بالنصب ، والقياس الجر ، وهو في العربية كثير ليس هذا محل تتبعه ، والشامي هذا ممن يحتجّ بكلامه ؛ لأنه من صميم العرب وفصحائهم ، وكان قبل أن يوجد اللحن ويتكلم به ؛ لأنه ولد في حياة النبيّ "صلى الله عليه وسلم "[٢].

ويقول الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني : معلقاً على كلام الإمام الداني المتقدم : " قلت : وهذا كلام وجيه ؛ فإن علماء النحو إنما استمدّوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وكلام العرب ، فإذا ثبت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة ، كان القرآن هو الحَكَم على علماء النحو وما قعّدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه ، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة نُحكّمها فيه ، وإلا كان ذلك عكساً للآية ، وإهمالاً للأصل في وجوب الرعاية "[٣] .

وخلاصة هذا الأمر أن أئمة القراءات لم يسلّموا لطعن النحويين في بعض قراءاتهم ، بل ردّوا عليهم ردودا مفحمة وقاطعة ، وإن الحجج التي قدّمها علماء القراءات لتقنع كل من نظر فيها

---

٥ تفسير البحر المحيط _الطبقة الأولى ١٤٢٢هـ _٢٠٠١م دار الكتب العلمية ج٣ ص١٦٧.

[٢] غيث النفع في القراءات السبع _تحقيق أحمد محمود الشافعي الطبعة الثانية ٢٠٠٨م ص٢٢٦.

[٣] مناهل الفرقان في علوم القرآن ج١ ص٤٢٢.

بإنصاف أنها حق صواب ، وأن طعون النحويين لا ترتكز على شيء إلا على تلك القواعد التي قعّدوها وجمدوا عليها ، وهذا لا يعني أن أهل القراءات ومن وافقهم لا يعترفون بالنحو وحجيته ، كيف وهم قد جعلوا موافقته شرطاً في قبول القراءة ؟ ولكنهم يرون أن أسانيد قراءاتهم أثبت وأقوى بكثير من ما اعتمد عليه النحويون في تقعيد قواعدهم من شواهد شعرية أو نثرية يروونها عن العرب بأسانيد واهية ، وربما بشواهد مجهولة القائل ، ثم إن ادعاء النحويين بأنهم أحاطوا علماً بكل ما نطقت به العرب ادعاء لا يمكن التسليم به ، فالحق إذن مع القراء وعلى النحويين أن يُراجعوا قواعدهم على وفق القراءات الثابتة بالأسانيد القاطعة والمشروطة بشروط صارمة لم تتوفر لقواعد النحويين .

أما شرط صحة الإسناد فقد تقدم أن بعض القراء الكبار طعنوا في بعض الأوجه المروية في القراءات المشهورة، فهل تعتبر طعونهم تلك خللاً في شرط صحة الإسناد ؟

الجواب على هذا السؤال هو أن أسانيد القراءات تعرضت للنقد في عصر التدوين ، ثم انتهى أمرها إلى أن ما أقرّه الأئمة والشيوخ الكبار منها حتى وصل إلينا من الكتب المعروفة المشهورة وهو علم منخول مصفّى لا مجال فيه الآن للنقد ، وذلك مثل الحديث الشريف فإنه كان في بداية عهد التدوين يختلط فيه الصحيح بالضعيف ، بل والموضوع أحياناً ، ثم رأى الأئمة من أهل الشأن أن يميّزوا الصحيح في كتب خالصة – وقد قال علماء الأثر أن أول[1] من فعل ذلك الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ثم تلاه الإمام مسلم وقالوا : ما وُجد في هذين الكتابين وما شابههما فهو صحيح يصحّ لكل مسلم أن يرويه على أنه حديث صحيح ، ومثل ذلك فعل علماء القراءات ، فقد ميّزوا الصحيح في كتب معروفة مشهورة ، وأما ما عداها فيحتاج من يريد أن يُقرئ به إلى عرضه على الشيوخ ، يقول الإمام ابن الجزري :" فإن قيل : كيف يُعرف الشاذ من غيره ؛ إذ لم يدّع أحد الحصر ؟ قلت الكتب المؤلفة في هذا الفن في العشر و في الثمان وغير ذلك ، مؤلفوها على قسمين : منهم من اشترط الأشهر واختار ما قطع به

---

[1] الحافظ بن حجر :هدي السار مقدمة فتح الباري ،تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز ، الطبقة الأولى ١٤٢٨هـ /٢٠٠٨م ص٧.

عنده فتلقى الناس كتابه بالقبول ، وأجمعوا عليه من غير معارض، كغايتي ابن مهران[١] وأبي العلاء الهمذاني[٢] ، وسبعة ابن مجاهد ،وإرشاد أبي العز القلانسي[٣] ، وتيسير أبي عمر الداني ، وموجز أبي علي الاهوازي[٤] وتبصرة ابن أبي طالب ، وكافي ابن شريح[٥] ، وتلخيص أبي معشر الطبري[٦] ، وإعلان الصفراوي[٧] ، وتجريد بن الفحام[١] ، وحرز أبي القاسم الشاطبي وغيرها ، فلا

---

[١] تقدمت ترجمته .

[٢] هو الحسن بن أحمد..أبو العلاء الهمذاني العطار ،الحافظ المقرئ شيخ أهل همذان ، ولد سنة ٤٨٨هـ ، وارتحل في أصبهان فقرأ بها القراءات والحديث على أبي علي الحداد ، وإلى بغداد فقرأ على أبي عبدالله البارع توفي سنة ٥٩٦هـ .

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص٢٩٦.

[٣] هو محمد بن الحسين بن بندار الأستاذ أبو العز الراسطي القلانسي المقرئ ، قرأ بالروايات المشهورة والشاذة على أبي علي الهراس وغيره ،وأخذ عن أبي القاسم الهذلي ، ورحل إلى بغدار سنة ٤٦١هـ _توفي سنة ٥٢١هـ .

- نفس المصدر ص٢٦٤.

[٤] هو الإمام أبو علي الأهوازي ، واسمه الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد المقرئ الأستاذ المحدث ، ولد سنة ٣٦٢هـ ، وقدم دمشق سنة ٣٩١هـ واستوطنها ،كان أعلى من بقي إسناداً في القراءات علي لين فيه ، توفي سنة ٤٤٦هـ .

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص٢٢٦.

[٥] هو محمد بن شريح بن أحمد بن محمد بن شريح الرعيني أبو عبد الله الأشبيلي المقرئ الأستاذ ، ومصنف كتاب الكافي ، وكتاب التذكير ، وكان من جلة قراء الأندلس ، أجازه مكي بن أبي طالب ، توفي سنة ٤٧٦هـ .

نفس المصدر ص٢٤٣.

[٦] هو عبد الكريم بن عبد الصمد بن علي بن محمد أبو معشر الطبري القطان الشافعي شيخ أهل مكة ، إمام عارف محقق أستاذ كامل ثقة صالح ، قرأ على أبي القاسم علي بن محمد بن علي الزيدي بحران ، وغيره توفي سنة ٤٧٨هـ.

ابن الجزري: غاية النهاية ج١ ص٤٠١ .

[٧] هو عبد الرحمن بن عبد المجيد بن إسماعيل ...أبو القاسم الصفراوي نسبة إلى وادي الصفراء بالحجاز ، ثم الإسكندري _الأستاذ المقرئ المكثر مؤلف كتاب الإعلان وغيره ،كان إماماً كبيراً مفتياً على مذهب مالك ، توفي سنة١٨١هـ .

- نفس المصدر ج١ ص٣٧٣ .

إشكال في أن ما تضمنّته من القراءات مقطوع به ، إلا أحرفا يسيرة يعرفها الحفاظ من الثقات والأئمة النقاد . ومنهم من ذكر ما وصل إليه من القراءات كسبط الخياط[٢] ، وأبي معشر في الجامع ، وأبي القاسم الهُذَلي[٣] ، وأبي بكر الشهرزوري[٤] وأبي علي المالكي[٥] ، وابن فارس[٦] ، وأبي

---

[١] هو عبد الرحمن بن عتيق بن خلف أبو القاسم ..ابن الفحام الصقلي الأستاذ الثقة المحقق مؤلف كتاب التحرير ، شيخ الإسكندرية ، والذي انتهت إليه رئاسة الإقراء بها علواً ومعرفة ، قرأ الروايات على إبراهيم بن إسماعيل المالكي ، توفي سنة ٥١٦هـ .

- نفس المصدر ج١ ص٤٣٤ .

[٢] عبد الله بن أحمد بن عبد الله أبو محمد البغدادي سبط أبي منصور الخياط الأستاذ البارع الكامل الصالح ، شيخ الإقراء ببغداد في عصره ، ولد سنة ٤٦٤ هـ ، وقرأ القراءات على جده أبي منصور الخياط وغيره ، توفي سنة ٥٤١هـ .

- نفس المصدر ج١ ص٤٣٤.

[٣] هو الإمام علي بن جبارة الهذلي اليشكري الأستاذ الكبير الرحال ، والعالم الشهير الجوال ولد في ٣٩٠هـ تقريباً ، وطاف البلاد في طلب القراءات ، فلا أعلم أحداً رحل في القراءات رحلته ، ولا لقي من الشيوخ ، ألف كتاب الكامل ، توفي سنة ٤٦٥هـ .

- نفس المصدر ج٢ ص ٤٠١ .

[٤] هو المبارك بن الحسن بن احمد بن علي بن فتحان بن منصور الأستاذ أبو كرم الشهرزوري ، إمام كبير متقن محقق أحد مشايخ هذا العلم ثقة صالح. قرأ على أحمد بن الحسن بن خيرون وغيره ...أحد مشايخ القراء المجودين المشهورين بحفظ القراءات وطرقها ومعرفة ووجوهها ، صنف في ذلك كتاباً حسنا سماه المصباح في القراءات الصحاح توفي سنة ٥٥٠هـ .

- ابن الجزري :غاية النهاية ج٢ ص٣٨ .

[٥] هو الحسن بن محمد بن إبراهيم المالكي الأستاذ أبو علي البغدادي مؤلف كتاب الروضة في القراءات الإحدى عشر ، قرأ على الفرضي ، وأحمد بن عبد الله السوسنجردي وغيره ، توفي سنة ٤٣٨هـ.

- الذهبي : معرفة القراء الكبار ص٢٢١.

[٦] هو عبد الباقي بن فارس بن أحمد أبو الحسن الحمصي ثم المصري مقرئ مصدر مجود ، روى القراءات عرضاص عن والده ، وقرأ لورش على عمر بن عراك ، وقسيم الطهراوي ، وأدرك أبا أحمد السامري . توفي سنة ٤٥٠هـ .

- ابن الجزري : غاية النهاية ج١ ص٣٥٧ .

علي الأهوازي ، وغيرهم ، فهؤلاء وأمثالهم لم يشترطوا شيئاً ، وإنما ذكروا ما وصلهم ، فيرجع فيها إلي كتاب مقيّد ، أو مُقرئ مقلّد "[١] .

ويتحصل من كلام المحقق ابن الجزري الآتي :

١. أن علماء القراءات فعلوا مثل ما فعل علماء الحديث، ميزوا الصحيح المقبول عن الضعيف المردود.

٢. أنه يتعين على دارس القراءات ، ألا يأخذها من كل كتاب وقع عنده، بل عليه أن يعرف : إن كان هذا الكتاب من الكتب التي اشترط أصحابها أن لا ينقلوا فيها إلا ما صحَّ وعُرف ؟ أم من الكتب التي لم يشترط أصحابها شيئاً ؟ فإن كان من التي اشترط أصحابها ، أخذه وقرأ به وأقرأ وإن كان من التي لم يشترط أصحابها شرطا، بل نقلوا فيها ما وصل إليهم فلا يأخذه إلا بعد البحث والتأكد، وذلك بعرضه على الشيوخ المختصين في هذا الشأن ، أو بمقابلته بالكتب المشروطة، علما بأن القراءات أساسا لا تؤخذ إلا عن الشيوخ الذين أخذوها مشافهة؛ وذلك لأن فيها كثيرا من الألفاظ التي لا يمكن معرفتها وإتقانها إلا بواسطة الشيوخ، فلا يكفي نقلها من الكتب أياً كانت.

وبهذا النص المنقول عن المحقق ابن الجزري ينحلُّ الإشكال الوارد على السؤال حول شرط الإسناد، والله أعلم.

ثم إن علماء القراءات القائلين بالاقتصار على شرط التواتر فقط، والقائلين باشتراط الشروط الثلاثة ، اتفقوا الآن على أن القراءات العشرة المشهورة التي يقرأ بها الناس الآن في كتب ابن الجزري وغيرها هي القراءات الصحيحة المتواترة التي يجب اعتقاد قرآنيتها وتجوز الصلاة بها ، ويكفر من جحدها أو طعن فيها ، وأن ما عداها فشاذ، لا تجوز الصلاة به ولا يسمّى قرآنا، وإنما تدوّن لفوائدها اللغوية والأدبية ،أو الاستئناس بها في التفسير.

---

[١] منجد المقرئين ص١٨ ،١٩.

يقول الإمام أبو العلاء الهمذاني: في مقدمة كتابه غاية الإختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار : " أما بعد ، فإن هذه تذكرة في اختلاف القراء العشرة الذين اقتدى الناس بقراءتهم، وتمسكوا فيها بمذاهبهم ، من أهل الحجاز، والشام ، والعراق ، اقتضبتها من جميع ما قرأت به من القراءات، واقتصر فيها على الأشهر من الطرق والروايات ، وأرجأت وحشيّها ونادرها، ومنكرها ونافرها ..." [١] .

ويقول الإمام ابن الجزري :" وقول من قال أن القراءات المتواترة لا حدّ لها ، إن أراد في زماننا فغير صحيح ؛ لأنه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر ، وإن أراد في الصدر الأول فيحتمل إن شاء الله "[٢].

ويتحصل من هذه النصوص أن التواتر انحصر الآن في العشر، وهي قسمان :

١. صغرى ،كما في الشاطبية والتيسير وأمثالها
٢. كبرى في النشر والطيبة وأضرابها ، وما وراء ذلك فشاذ والله أعلم.

---

[١] غاية الإختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار ج١ ص٣ .

[٢] منجد المقرئين ومرشد الطالبين ص١٦ .

نتائج البحث :

١. كان القراء في الصدر الأول يتناقلون القراءات بينهم مشافهة دون أن يحتاجوا لوضع شروط لقبولها. وذلك حتى منتصف القرن الثالث تقريبا.

٢. ظهرت في نهاية القرن الثالث ظواهر سالبة، مثل وضع القراءات لتأييد المذهبية ، والقراءة بما صح عربية دون مراعاة صحة الإسناد، وكثرة القراء غير المهرة المتقنين.

٣. دفعت هذه السلبيات الشيوخ الحادبين على القراءات الحريصين على قدسيتها وسلامتها أن يضعوا حداً لهذه السلبيات، فوضعوا من أجل ذلك شروطا تتسم بالصرامة والشمول وهي: ١. صحة الإسناد ٢. موافقة رسم المصحف العثماني ٣. موافقة وجه من أوجه النحو العربي .

٤. اشتهرت هذه الشروط منذ القرن الرابع الهجري بين القراء وأول نص صريح وجدناه – في المراجع التي لدينا – يذكرها بوضوح : الإبانة عن معاني القراءات للإمام مكي بن أبي طالب القيسي الأندلسي المتوفى سنة ٤٣٧هـ .

٥. خرجت بعض الجزئيات في القراءات المشهورة عن هذه الشروط، وبرّر قبولها المحققون من أهل الشان : بالشهرة والاستفاضة مع تلقي الأمة لها بالقبول ، فينبغي أن يكون هذا شرطا رابعا حتى لا تخرج أي جزئية من القراءات المشهورة فتوقع الناس في الإشكال والتساؤلات .

٦. أنكر عدد من العلماء الكبار هذه الشروط ، ذاهبين إلى الإكتفاء بالتواتر كشرط واحد.

٧. رجح أهل التحقيق والنقد القول بالشروط الثلاثة لوضوحها، وانضباطها، وأنها تفيد في مجموعها العلم القطعي ؛ إذ إن من بينها موافقة رسم المصحف المجمع عليه، كما أن إفادة هذا العلم القطعي هو غاية التواتر الذي يشترطه المخالف، وأن الباحث مع أصحاب هذا الرأي، ولابد من زيادة شرط الشهرة والاستفاضة مع تلقي الأمة بالقبول .

٨. القراءات بما تتسم به من شروط صارمة ونقول أمنية ، أقوى مما اعتمد عليه النحويون من شواهد لتقعيد قواعدهم ، فعلى النحويين أن يراجعوا قواعدهم لتتفق مع القراءات وليس العكس.

٩. إن كتب القراءات مثلها مثل كتب الحديث : منها ما التزم بما أصحابه بأن لا يخرّجوا فيها إلا ما صح وثبت، ومنها مالم يلتزم أصحابه بذلك، بل أخرجوا فيها كل ما وصل إليهم ، مثال الصنف الأول : الشاطبية وشروحها، وكتب الإمام الداني وكتب ابن الجزري فهذه يصحُّ الأخذ منها مباشرة، قراءة وإقراء، ومثال الثاني : الكامل لأبي القاسم الهذلي ، والاختيار لسبط الخياط ونحوها ، فلا يصح الأخذ بها أو الإقراء بها إلا بعد عرضها على الشيوخ.

والله ولي التوفيق

فهرس الأعلام

رقم	الإسم	الوفاة
١	أحمد بن مجاهد بن موسى	٣٢٤هـ
٢	أحمد بن محمد بن خلكان	٦٨١هـ
٣	زيد بن ثابت الأنصاري	
٤	سعيد بن العاص	
٥	عبد الله بن الزبير بن العوام	
٦	عبد الحق بن غالب بن عطية	٥٤٢هـ
٧	د الرحمن بن الحارث بن هشام	
٨	بد الرحمن بن علي بن الجوزي	٥٩٧هـ
٩	عبد الرحمن جلال الدين السيوطي	٩١١هـ
١٠	عثمان بن سعيد الداني	٤٤٤هـ
١١	علي النوري الصفاقسي	١١٨هـ
١٢	علم الدين السخاوي	٦٤٣هـ
١٣	محمد بن أحمد الذهبي	٧٤٨هـ

رقم	الإسم	الوفاة
١٩	أحمد بن محمد بن شريح	٤٧٦هـ
٢٠	أبو بكر محمد بن مقسم	٣٥٤هـ
٢١	ر بكر أحمد بن علي الخطيب	٤٧٠هـ
٢٢	بو بكر أحمد بن الحسين بن مهران	٣٨١هـ
٢٣	الحسن بن محمد المالكي	٤٣٨هـ
٢٤	عبد الرحمن بن إسماعيل أبو شامة	٦٦٥هـ
٢٥	د الواحد محمد بن أبي هاشم	٣٤٩هـ
٢٦	عبد الباقي بن فارس الحمصي	٤٥٠هـ
٢٧	عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري	٤٧٨هـ
٢٨	عبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوي	١٨١هـ
٢٩	عبد الرحمن بن عتيق بن الفحام	٥١٦هـ
٣٠	عبد الله بن أحمد سبط الخياط	٥٤١هـ
٣١	المبارك بن الحسن الشهرزروري	٥٥٠هـ

١٤	محمد بن أيوب بن شنبوذ	٣٢٨هـ	٣٢	علي بن جبارة الهذلي	٤٦٥هـ
١٥	محمد بن محمد بن الجزري	٨٣٣هـ	٣٣	عمر بن أبي الحسين القاضي	٣٢٨هـ
١٦	محمد بن محمد النويري	٨٥٧هـ	٣٤	مكي بن أبي طالب القيسي	٤٣٧هـ
١٧	محمد بن يوسف بن حيان	٧٤٥هـ	٣٥	محمد بن علي بن مقلة	٣٣٨هـ
١٨	محمد بن يعقوب الفيروزأبادي	٨١٧هـ			

فهرس المراجع

رقم	اسم المرجع	اسم المؤلف	الوفاة
١	القرآن الكريم		
٢	الإبانة عن معاني القراءات الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥ تحيق د.عبد الفتاح إسماعيل شلبي - المكتبة الفيصلية	مكي بن أبي طالب القيسي	٤٣٧هـ
٣	الإتقان في علوم القرآن لطبعة الثانية طبعة ١٤١٨هـ/١٩٩٨م كتبة نزار مصطفى الباز مكة المكرمة – المملكة العربية	جلال الدين عبد الرحمن السيوطي	٩١١هـ
٤	البحر المحيط تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض – الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م دار الكتب العلمية بيروت	محمد بن يوسف بن حيان	٧٤٥هـ
٥	جامع البيان في القراءات السبع حقيق أ.عبد الرحيم الطرهوني ود.يحيى راد طبعة ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م دار الحديث القاهرة	عثمان بن سعيد الداني	٤٤٤هـ
٦	جمال القراء كمال الإقراء قيق الدكتور علي حسنين البواب الطبعة ولى ١٤٠٨هـ/١٩٩٧م مطبعة المدني – مؤسسة السعودية مصر	علم الدين السخاوي	٦٤٣هـ
٧	حرز الأماني ووجه التهاني لطبعة الخامسة ١٤٢٧هـ /٢٠٠٧م مكتبة الهدى المدينة المنورة – المملكة السعودية	أبو القاسم الشاطبي	٥٩٠هـ

٨	سراج القارئ المبتدى وتذكار المقرئ المنتهى طبعة الثالثة ١٣٧٣هـ/١٩٥٤م مطبعة مصطفى البابي الحلبي	علي بن عثمان بن القاصح	و٨٠٠هـ
٩	سير أعلام النبلاء تحقيق أبو سعيد عمر الطبعة الأولى١٤١٧هـ/١٩٩٦م دار الفكر بيروت	محمد بن أحمد الذهبي	٧٤٨هـ
١٠	شرح طيبة النشر في القراءات العشر حقيق الدكتور مجدي محمد سرور طبعة ٢٠٠٩م دار الكتب العلمية بيروت	محمد بن أحمد بن علي النويري	٨٥٧هـ
١١	طبقات المفسرين تحقيق محمد علي عمر الطبعة الأولى ١٣٦٩هـ/١٩٧٦م مطبعة الحضارة العربية الفجالة	جلال الدين عبد الرحمن السيوطي	٩١١هـ
١٢	غاية النهاية في طبقات القراء الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ/١٩٣٣م نشر ج.جرجستراسر دار الكتب العلمية بيروت	أبو الخير بن الجزري	٨٣٣هـ
١٣	غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار تحقيق أشرف محمد فؤاد طلعت الطبعة الأولى ١٤١هـ/١٩٩٤م جدة المملكة السعودية	الحسن بن أحمد أبو العلاء الهمذاني	٥٦٩هـ
١٤	غيث النفع في القراءات السبع لطبعة الثانية دار الكتب العلمية تحقيق أحمد محمود الشافعي الطبعة الثانية ٢٠٠٨م	علي النوري الصفاقسي	١١١٨هـ

١٥	القاموس المحيط طبعة الثانية ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م تحقيق مكتب تحقيق التراث مؤسسة الرسالة بدون تاريخ	فيروزأبادي محمد بن يعقوب	٨١٨هـ
١٦	كتاب السبعة تحقيق الدكتور شوقي ضيف- الطبعة الثانية بدون تاريخ – دار المعارف	أحمد بن موسى بن مجاهد	٣٢٤هـ
١٧	معجم البلدان الطبعة الثانية بدون تاريخ دار صادر	ياقوت عبد الله الحموي	٦٢٦هـ
١٨	معرفة القراء الكبار تحقيق محمد حسن إسماعيل الشافعي الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م دار الكتب العلمية بيروت	حمد بن أحمد الحافظ الذهبي	٧٤٨هـ
١٩	متن طيبة النشر طبعة١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م دار للطباعة والنشر والتوزيع	محمد بن محمد بن الجزري	٨٤٤هـ
٢٠	منجد المقرئين ومرشد الطالبين بعة١٤٠٠هـ/١٩٨٠م دار الكتب العلمية بيروت	محمد بن محمد بن الجزري	٨٤٤هـ
٢١	المنتظم في تاريخ الملوك والأمم حقيق محمد عبد القادر عطا – ومصطفى عبد القادر عطا – لطبعة الثانية ١٤١٥هـ/١٩٩٥م – دار الكتب العلمية بيروت	عبد الرحمن بن علي بن الجوزي	٥٩٧هـ
٢٢	وفيات الأعيان تحقيق الدكتور إحسان عباس دار صادر بيروت بدون تاريخ	حمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان	٦٨١هـ